



طقوس التهود في ملحقات التلمود (دراسة تأصيلية).

الباحثة/ انتصار خليفه متولي محمد

مجلة كلية الآداب بقنا (دورية أكاديمية علمية محكمة)

أهمية الدراسة:

ترجع أهمية الدراسة إلى دراسة مصدر من مصادر التشريع اليهودي بوجه عام والتلمود بوجه خاص، ومحاولة فهم مضامين تلك التشريعات، وأهم الأحكام الواردة فيها، بالإضافة إلى بيان الأحكام والطقوس الخاصة بمسألة التهود.

مشكلة الدراسة:

تكمن صعوبة الدراسة تكمن في التناقض الداخلي في الفقرات التشريعية الواردة في الفصل الواحد، بالإضافة إلى صعوبة اللغة، ووجود الكثير من المصطلحات والكلمات والاختصارات الصعبة، وبعض التشريعات غير الواضحة، ولكن أمكن التغلب على هذه المشكلات من خلال قراءة وترجمة بعض التفاسير الواردة على تلك التشريعات.

أهداف الدراسة:

- التعرف على طقوس التهود.
- التعرف على المراسم المتبعة في كل طقس من الطقوس.
- التعرف على أنواع القرابين التي يقدمها المتهود عند اعتناقه اليهودية.

تساؤلات الدراسة:

- ما هي الطقوس المتبعة عند اعتناق اليهودية؟
 - في أي زمن يتم ختان المتهود؟
 - كيف يتم تعميم الرجل والمرأة؟
 - ما هي المراسم المتبعة في التعميد؟
 - أين تتم عملية التعميد؟
 - ما هي أنواع القرابين التي يتم تقديمها عند اعتناق اليهودية؟
- هناك أبحاث عديدة في مجال التاريخ والفكر اليهودي التي تناولت التهود وأحكامه في فترة الهيكل الثاني في عصر المشنا والتلمود^(١)، واختلفت التفاسير حول المراحل التي يمر بها المتهود، فهناك رأي يقول: "إن المتهود يمر بأربعة مراحل وهي: الأولى؛ تكون عبارة عن مناقشات مع من يريد الانضمام لشعب إسرائيل، والثانية؛ معرفة الفرائض، والثالثة؛

(١) أوفنهיים (أهرون) - مور (مناحم) - فستور (ج' ك). يهودים ונכרים בארץ ישראל בימי הבית השני - המשנה והתלמוד, המרכז לחקר ארץ ישראל ויישוב של יד יצחק בן צבי, ירושלים, 1995, עמ' 40

الختان، والرابعة؛ التعميد^(١). بينما نجد التشريع الخامس من الفصل الثاني في باب المتهودون، وكذلك تفاسير موسى بن ميمون يذكر مرور المتهود بثلاث مراحل لاعتناق اليهودية، وتلك المراحل هي الختان، والتعميد، وتقديم القرابين، وجاء ذلك فيما يلي:

(כשם שישראל נכנסין לברית בג' מצות כך גרים נכנסין למילה ולטבילה ולקרוב)^(٢).

"مثلما يدخل بنو إسرائيل العهد بثلاث فرائض، كذلك يدخل المتهودون العهد بالختان والتعميد وتقديم القرابين".

مما سبق يميل الباحث إلى أن التهود يمر بخمسة مراحل؛ مرحلة قبل قبوله، وأربعة مراحل بعد قبوله، ويظهر ذلك من خلال التشريعات الواردة في التلمود والتشريعات الواردة في باب المتهودين؛ حيث جاء في التشريع الأول من الفصل الأول إنه قبل قبول المتهود يقوم الفقهاء بإجراء مقابلة معه، ويسألونه عن مدى معرفته باليهودية بشكل عام، وهذه المقابلة تمثل المرحلة الأولى، أما المرحلة الثانية؛ تكون بعد قبوله من خلال تعليمه فرائض الشريعة اليهودية، وبعض الفرائض اليسيرة والشديدة، والمرحلة الثالثة؛ هي الختان، والرابعة هي؛ التعميد، والخامسة هي؛ تقديم القرابين.

1- الختان:

إن عملية الختان يجب أن يُجريها الشخص عند دخوله في الجماعات اليهودية، حيث أكد التلمود على أن الغريب الذي لم يُختن لا يُعد متهوداً: "דא"ר יוחנן: לעולם אינו גר עד שימול"^(٣) "قال الرب يوحنا: ليس متهود حتى يختن للأبد".

تدل هذه الفقرة أن عملية الختان لا تقتصر على سن معين من اعتناق الشخص اليهودية، بل يمكن أن يقوم بها الشخص في أي وقت من عمره حتى يُصبح متهوداً تاماً. لأنه قدم وصف متهود "גר" وبعد ذلك جاء بالزمن مفتوحاً وليس محددًا "עד שימול" حتى يختن. أي ربط صحة التهود بالختان.

(١) שם, עמ' 41

(٢) מסכת גרים, פרק שני, הלכה ה, עמ' 120

كذلك انظر:

- רמב"ם הלכות איסורי ביאה פרקים יג, יד

(٣) תלמוד בבלי, מסכת עבודה זרה, דף נט, עמוד א

وحسبما جاء في تفاسير كتاب المائدة المُعدة أن عملية الختان التي يجريها الشخص عند دخوله في الجماعة اليهودية شريطة أن يسقط منه دم العهد أثناء عملية الختان حيثُ قال: "الغريب الذي ينضم إلى الجماعات اليهودية يلتزم بالختان في البداية. وإذا اختتن عندما كان عابداً للكواكب أو وُلِدَ مختوناً ينبغي أن يسقط منه دم العهد ولا يباركونه. وإذا قُطِعَ؛ لا يتبع ختانه تهوده ويكفى له تعميده"^(١). كما ناقش التشريع الثاني من الفصل الثاني في باب المتهودين فريضة سقوط دم العهد من المختون المتهود، وقد ساوى في الحكم بينه وبين المشكوك في ولادته مختوناً، وقد ورد في ذلك ما يلي: "الغريب المختون الذي يتهود أو الذي يُشك أنه وُلِدَ مختوناً ينبغي أن يسقط منه دم الختان"^(٢). وقد اختلفت مدرسة شمائي وهليل في فريضة سقوط دم العهد من المتهود؛ بيت شمائي يقولون: يجب أن يسقط دم العهد منه، وبيت هليل يقولون: لا يجب^(٣).

وجاء بعد ذلك التشريع الثالث من الفصل الثاني في باب المتهودون، مشيراً إلى أن بيت شمائي وبيت هليل لم يختلفوا في فريضة سقوط دم العهد، بل كان الاختلاف في التعدي على السبت، وجاء ذلك فيما يلي: "قال ربي ميئا بن حورش أن ربي شمعون (قال): لم يختلف بيت شمائي وبيت هليل (بشأن) المتهود المختون الذي اعتنق اليهودية (وكذلك لم يختلفوا) على الرضيع الذي وُلِدَ مختوناً. على أي شيء اختلفوا؟ "على الرضيع الذي يولد مختون يوم السبت". بيت شمائي يتعدوا يوم السبت حتى يسيل منه دم العهد، وبيت هليل (يقولون): لا ينبغي"^(٤).

وجدير بالذكر أن المتهود الذي خُتِنَ قبل تهوده يتساوى مع الطفل المولود مختوناً، وكذلك المخنث "الذي يحمل صفات الذكر والأنثى في آنٍ واحد"، والتي لا تطلب منه الشريعة اليهودية في هذه الحالة أن يسقط منه دم العهد مع عدم مباركته، وورد ذلك كالاتي: "المتهود الذي ختن قبل تهوده والصغير الذي وُلِدَ مختوناً، لأنه سقط منهم دم العهد، لا يجب مباركتهم. وكذلك المخنث لا يباركون ختانه؛ لأنه ليس ذكراً

(١) شولخن عרוך, יורה דעה, סימן רסא, סעיף א

(٢) מסכת גרים, פרק שני, הלכה ב, עמ' 120

(٣) מסכת גרים, פרק שני, הלכה ב, עמ' 120

(٤) מסכת גרים, פרק שני, הלכה ג, עמ' 120

بالتأكيد^(١). كما جاء ما يتوافق مع ذلك التفسير في موضع آخر والذي يفيد أن الطقس الأول الذي يقوم به المتهود هو الختان شريطة سقوط دم العهد منه: "المتهود الذي يدخل إلى جماعة بني إسرائيل يلزم عليه الختان أولاً، وإذا ختن عابد الكواكب ينبغي أن يسقط منه دم الختان ولا يباركونه. وإذا قطع: لا يعقب ختانه تهوده، ويكتفى بالتعميد"^(٢).

يبدو مما سبق أن الطقس الأول الذي ينبغي أن يقوم به من يعتنق اليهودية هو "الختان" ووجوب سقوط الدم منه. ولا بد أن يقوم المتهود بتلك الفريضة وإلا لا يعتبر تهوده صحيحاً. كما أن المتهود غير ملزم بأن يقيم عملية الختان مرة أخرى بعد تهوده، وفي هذه الحالة يكتفى فقط بتعميده، ومن ثم حفظ بقية الوصايا التي اشترطتها عليه اليهودية لقبوله بينهم.

زمن الختان: ورد تناقض في التشريع الأول من الفصل الثاني في باب المتهودون بشأن زمن الختان؛ حيث نجد بداية التشريع تشير إلى ختان المتهود في اليوم الثامن دائماً، بينما في نفس الفقرة التشريعية إشارة إلى ختان المتهود فور ولادته أحياناً وفي اليوم الثامن أحياناً أخرى وورد في ذلك ما يلي: "يُختن المتهود دائماً في اليوم الثامن، كيف يتم ذلك؟ إن وُلد الابن قبل أن تُعمد أمه يُختن فوراً، أما إذا وُلد بعد أن تُعمد أمه يُختن في اليوم الثامن"^(٣).

وجاء تفسير هذا التشريع في التفاسير الواردة على باب المتهودين فيما يلي: إن بداية التشريع تناقض نهايته، في البداية شرع: أن المتهود يُختن دائماً في اليوم الثامن، وفي نهاية التشريع جاء أن المتهود يُختن أحياناً في اليوم الثامن، وكذلك فرق بين من تعمدت أمه وبين من لم تتعمد أمه، كما فسّر هذا الأمر في الجمارا؛ حيث قال ربي آسي: كل من تكون أمه نجسة يُختن ابنها في اليوم الثامن، ومن لم تكن أمه نجسة لا يُختن في اليوم الثامن، كما قيل: المرأة التي حبلت وولدت ذكراً، تُنجس لمدة سبعة أيام، وفي اليوم الثامن يقص لحم غلفته^(٤).

(١) شولخن عرود، يורה دעה، סימן רסה, סעיף ג

(٢) شولخن ערוד, יורה דעה, הלכות גרים, סימן רסח, סעיף א

(٣) מסכת גרים, פרק שני, הלכה א, עמ' 120

(٤) נחלת יעקב, מסכת גרים, פרק שני, הלכה א, עמ' 120

وجاء في تفاسير موسى بن ميمون تبعية الختان للتهود، شريطة أن يسقط من الشخص دم العهد في اليوم الثامن من تهوده، ويشير موسى بن ميمون إلى ذلك بقوله: "المتهود الذي يدخل جماعة بني إسرائيل يلتزم بالختان أولاً، وإذا خُتِنَ عندما كان عبداً للأوثان ينبغي أن يسقط منه دم الختان في اليوم الثامن من تهوده"^(١).

كما حددت المشناه تورا ختان الصغير يوم السبت، معبراً عن ذلك فيما يلي: "يختنون الصغير في يوم السبت، وبعد ذلك يصبون الماء الساخن أو ينثرون العقاقير - يفعلون كل هذا يوم السبت لان هذه العملية خطر بالنسبة له"^(٢). مما يدل على أخذ الاحتياطات الصحية التي يجب توافرها في ذلك اليوم وذلك لتجنب المخاطر الناتجة عن تلك العملية. ولكن هناك تساؤل: في أي وقت من يوم السبت تتم عملية الختان؟ جاء تفسير أنه لا يجب ختان الرضيع أو تعميده في المساء بل نهاراً في طلوع الفجر^(٣)، كما أشار سِيفر اللاويون إلى تنفيذ عملية الختان نهاراً، وجاء ذلك فيما يلي: (בְּיָדָם הַשְּׂמִינִי בְּמוֹצָיִת)^(٤). "وفي نهار اليوم الثامن يختن".

وهناك عدة حالات لا يتم فيها ختان الشخص المتهود يوم السبت مثلما فسّر في كتاب المائدة المُعدة، فالحالة الأولى هي؛ أن عابد الكواكب حتى وإن خُتِنَ لا يختن كلياً. وإن كان مختوناً لا يُختن مرة أخرى^(٥). والحالة الثانية؛ الشخص الذي لم يختن أبداً؛ لا يختن في السبت^(٦). والحالة الثالثة؛ الصغير المولود مختوناً، وكذلك من لديه قَلْفَتان، وكذلك من لديه صفات الذكر والأنثى مشتركة، وكذلك الإنسان الشاذ، أو من يولد ولم تُعمد أمه يوم ولادته لا يختن في السبت^(٧). والحالة الرابعة؛ إذا كان المولود من أم ليست من بني إسرائيل، أي من الأغيار، ويشير إلى ذلك قائلاً: "الإسرائيلي الذي له ابن من عبدة الكواكب لا يختنوه يوم السبت"^(٨).

(١) رمب"ם، הלכות מילה, הלכה ז, פרק א

(٢) משנה תורה, הלכות מילה, פרק ב, הלכה ח

(٣) ليفمن (گومتوب) - (Ovadya) Mischna lex repetita, mib-bertinoro, 1733, מגילה פרק ב

(٤) لاو ١٢: ٣

(٥) שולחן ערוך, יורה דעה, הלכות מילה, סימן רסד, סעיף א

(٦) שולחן ערוך, יורה דעה, הלכות מילה, סימן רסו, סעיף ז

(٧) שולחן ערוך, יורה דעה, הלכות מילה, סימן רסו, סעיף י

(٨) שולחן ערוך, יורה דעה, הלכות מילה, סימן רסו, סעיף יג

2- التعميد

يُطلق على التعميد اسم "اغتسال" (טבילה)، ويقصد به غسل الجسد، وكذلك غسل الأدوات، ويكون في أحواض^(١) لعدة أهداف، فالأول: للطهارة، حيث يُعد الاغتسال هو طريق الطهارة الأساسية، وليس هناك طريقة يخرج بها الشخص من النجاسة فوراً إلا بالاغتسال، أما الهدف الثاني، في التهود ويكون للنساء وأزواجهن، فلم يكن هناك تهود بدون تعميد، وبالتعميد يصبح المتهود كاليهودي في كل شيء، أما الهدف الثالث؛ للعبودية، حيث يجب أن يتعمد العبد الكنعاني وابن الجارية بعد امتلاكهم، وقبول الأحكام الخاصة بالعبد^(٢).

يرجع هذا الطقس لأيام التوبة العشرة، وله ثقافات وفترات مختلفة، وهذا الطقس يرجع في بدايته إلى الحياة البشرية، ويكون بملامسة الماء كطريقة للاغتسال بغرض النظافة والطهارة؛ وقد كانت تلك الممارسة خاصة بالمرأة في الحيض والولادة إلى أن أضاف التنائيم^(٣) ذلك الطقس على المتهودين وقد كان الغرض من التعميد عندهم هو الطهارة أي

(١) أحواض التعميد: هي مكان تُجمع فيه المياه، بشكل مستمر، ولا ينقص منها شيئاً، حيث يستطيع الشخص أن يغتسل بها للطهارة من النجاسات المختلفة، وفي الشريعة اليهودية تُستخدم هذه الأحواض لتعميد الرجال والنساء الذين تتجسوا ويحتاجون إلى طهارة، بالإضافة إلى الأواني والملابس النجسة التي تحتاج إلى طهارة، كما ذكرت الشريعة اليهودية عدة أعراض للتعميد، من بينها، طهارة المرأة من حيضها، وتعميد المتهودين، وتعميد العبيد، وتعميد الأواني الجديدة التي يتم اقتنائها من غير اليهود.

انظر:

- شلوم (شرون)، ميسي لا تيوفيا: عولما الهلكتي وهرعويوني شل يهودت اتيوفيا، كولل/ شولخن האורית: מדריך הלכתי לביתא, ידיעות אחרונות- ספרי חמד, ישראל, 2012, עמ' 253
- מזר (בנימין), חב-יתת, אביב חדש, האציקلופדיה הישראלית לנוער, הוצאת עם עובד, ישראל, 2004, עמ' 365
- הרן (מנחם), האסופה המקראית, תהליכי הגיבוש עד סוף ימי הביניים ושינויי הצורה עד מוצאי ימי הביניים, חלק א, מוסד ביאליק, ירושלים, 1996, עמ' 214
- (٢) שטינזלייץ (עדין), מדריך לתלמוד, מושגי יסוד והגדרות בית הוצאת כתר, ירושלים, 1984, עמ' 164

(٣) التنائيم: هم أجيال الربانيم الذين قاموا برواية نص المشنا، ثم ترتيبها وتدوينها، وهي تعود إلي القرنين الأولين للميلاد وهي فترة الجمع الفعلي للمشنا؛ وذلك لتكرار محاولات التنسيق والتنظيم والتقيد لسرائع = المشنا المختلفة، والجدير بالذكر أن أول من اهتم بجمع وتخطيط المشنا وتقسيمها إلى أقسام مختلفة هو "هليل".

انظر: - عبد المعبود (مصطفى)، دراسات في المشنا، مركز الدراسات الشرقية، جامعة القاهرة، العدد (٤٠)،

ذات مغزى روحاني، وفي المقابل نجد الأمورائيم أبطلوا الصورة السابقة وأصبح التعميد للأستحلام عندهم، وفتحوا مناقشات حول نجاسة الحيض والولادة^(١)، وحسب تفاسير راشي أنه وفق التشريع الأول لتلك الفريضة أنها تعني الاغتسال من الحيض، ومن أجل زوجها لطهارتها، واغتسال المتهود من النجاسة^(٢).

من خلال التفسير السابق يتضح أن اغتسال المرأة واجب عليها وذلك من أجل زوجها؛ حيث أن اليهودية قد حرمت على الحائض لمس الزوج، وقد بالغت في ذلك حتى حرمت عليها لمس الأواني على اعتبار أن المرأة في هذه الفترة تكون نجسة، مما يتطلب الاغتسال لطهارتها وممارسة حياتها بشكل طبيعي بعد ذلك، أما بالنسبة للمتهود ربما فرضت الشريعة اليهودية ذلك الطقس عليه لكونه على نجاسة لأنه ليس من بني إسرائيل في الأصل، لذلك فرضت تلك الفريضة لقبوله بينهم، كما اعتبرت النساء غير اليهوديات في حالة نجاسة منذ ولادتهن، وربما تنتهي تلك النجاسة عند اعتناقهن اليهودية، وتطبق عليهن وجهة النظر القائلة بأن "المتهود يُعد كالمولود من جديد".

ويُعد التعميد فريضة من فرائض "افعل" التي يجب أن تقوم بها النساء في حالات معينة للتخلص من النجاسة، وتجدر الإشارة إلى أن مكان تعمد المتهود هو نفس المكان الذي تتعمد فيه المرأة الحائض، وكذلك العبد المُحرر^(٣). ومن هنا يتضح أن التعميد حسب الشريعة اليهودية هو أصل الطهارة.

ويعتبر التعميد هو الفريضة الثانية للمتهود، فبعد أن يُعالج من الختان يعود ويُعمد بالمياه، وهذا التعميد هو نهاية المعرفة للمتهود لكي يقبل الوصايا، وفي الوقت الذي يخرج فيه من المياه وينتهي من شعائر التهود الدينية ينضم لجماعة بنو إسرائيل مباشرة، لذلك في وقت التعميد ينبغي عليه قبول بعض الوصايا^(٤). وقد ذكرت التفاسير الواردة على باب المتهودين أن التعميد يأتي مرحلة تالية يُجريها المتهود بعد الختان: (דמלין אותו ואח"כ

(١) كويپמן (ציפי)، "מקוה ישראל ה": טבילה בראשית החסידות, המכון למדעי היהדות ע"ש מנדל, כרך חוברת, תשע"ב, עמ' 1-3

(٢) פינקלשטיין (מנחם), הגיור – הלכה ומעשה, הוצאת אוניברסיטת בר-אילן, הדפסה השנייה, ישראל, 2003, עמ' 44

(٣) פינקלשטיין, עמ' 44

(٤) בן רפאל (אליעזר) – Ben chaim (Iior), זהויות יהודיות בעידן רב-מודרני, האוניברסיטה הפתוחה, ישראל, 2006, עמ' 52

מטבילין אבות^(١) "يختنوه، وبعد ذلك يعمدوه". وجاء تفسير آخر حول إمكانية تأجيل الختان، بحيث يُجرى بعد التعميد، والسبب في ذلك كي لا يضطر أن يؤجل التعميد حتى يُعالج من الختان^(٢).

حسب ما ورد في باب المتهودين أن يقوم الرجال بتعميد الرجال، والنساء تقوم بتعميد النساء، وقد ورد ذلك كآلاتي: "الرجل يُعمد الرجل، والمرأة تُعمد المرأة ليس الرجل"^(٣).

وقد ناقش الفصل الأول من باب المتهودين الطريقة التي يتم بها التعميد بالنسبة للرجل وكذلك المرأة. فالبنسبة للرجل جاء في التشريع الثالث من الفصل الأول ما يلي: "إن قَبِلَ (من يريد أن يتهود) يتم إنزاله إلى حوض التعميد، ويدخلوه في المياه حتى مكان العورة، ويقولون له بعض قواعد الفرائض"^(٤). وعلى نحوٍ مختلف ذكرت تفاسير نحلت يعقوب طريقة تعميد المرأة، بحيث يتم إجلاسها في المياه حتى تصل المياه إلى رقبته، وجاء ذلك فيما يلي: "النساء يُجلسن المرأة في المياه حتى رقبته، واثنان من طلاب العلم يقفون لها في الخارج، ويعلمونها بعض من الفرائض البسيطة والشديدة"^(٥).

وتذكر تفاسير نحلت يعقوب أنه من أهم الفرائض التي يعلمونها للرجل هي؛ بعض الفرائض البسيطة والشديدة، ويخبرونه إثم ما يتم تركه أثناء الحصاد، ويُترك ليلتقطه الفقراء، وكذلك ما يُترك في زوايا الحقل، أما المرأة فيعلمونها كيف تكون حذرة في الحيض وإشعال الشموع في مساء السبت^(٦). وجاء تفسير آخر يتوافق مع هذا التفسير، يقول: بعد إتمام التعميد، يأخذون المتهود ويعلمونه بعض قواعد الفريضة. وفي هذا الصدد يقول ربي إسحاق بن رأوبين: "أنه بعد قبول المتهود يعلمونه بعض الوصايا البسيطة والشديدة لنلا يعود هرباً ويقول لماذا فعلت ذلك؟، كما يذكر أن دار القضاء هي من تقوم بتعليمه تلك

(١) نحلت يعقوب، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ' ס

وكذلك انظر: תלמוד בבלי، מסכת יבמות، דף מז, עמוד ב

(٢) نحلت يعقوب، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ' ס

(٣) מסכת גרים، פרק שני، הלכה ח, עמ' ס

(٤) מסכת גרים، פרק ראשון، הלכה ג, עמ' ס

(٥) نحلت يعقوب، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ' ס

(٦) نحלת يعقوب، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ' ס

الفرائض، وكذلك العقوبات المتصلة بالكذب ليعرفها المتهود، ومن ثمَّ يقبل الوصايا التي تحمل دلالات دينية يلتزم بها^(١).

وقد أشار التشريع الخامس من الفصل الأول في باب المتهودين، بعد الانتهاء من فريضة التعميد، والخروج من الأحواض المخصصة لذلك يقولون للمتهود أقوال حسنة، وجاء ذلك فيما يلي: "بعد الغطس والخروج (من حوض التعميد) يقولون له: أقوال حسنة وصادقة. (كما يقولون له): بمن ارتبط بقاءك؟ عن من قال (كُن) فكان العالم؛ فالعالم لم يُخلق - إلا لأجل بني إسرائيل، ولم يدعوا أبناء (الإله) المقام - إلا إسرائيل، ولم حبيب (للإله) - إلا بنو إسرائيل. لم نقل لك كل هذه الأقوال - إلا لتعظيم أجرك"^(٢).

واختلفت الآراء حول حكم المتهود الذي يُختن ولا يُعمد، والعكس، فقد أشار التشريع السادس من الفصل الأول في باب المتهودين إلى ذلك فيما يلي: "المتهود الذي يُختن ولم يُعمد (أو الذي) يُعمد ولم يُختن؛ يقول ربي إيعيزر: الجميع يتبع الختان، ويقول ربي عقيبا: لا يعيق "التهود"^(٣).

وجاءت تفاسير نحلت يعقوب على هذا التشريع موضحةً لرأي ربي إيعيزر؛ إن الجميع يذهب إلى الختان، فإذا ختن ولم يُعمد فهو متهوداً، أما إذا عمّد ولم يختن لا يُعد متهوداً، ويتفق ربي عقيبا قائلًا: إن التعميد لا يعيق اعتناق اليهودية لأن الختان هو أصل التهود^(٤). وجاء ما يتوافق مع ذلك التفسير في التلمود، كالاتي:

(ת"ר גר שמל ולא טבל ר"א אומר הרי זה גר שכן מצינו באבותינו

שמלו ולא טבלו טבל ולא מל ר' יהושע אומר הרי זה גר שכן מצינו באמהות שטבלו ולא מלו וחכמים אומרים טבל ולא מל מל טבל אין גר עד שימול ויטבול)^(٥).

أفتي حکماؤنا أن من اختتن ولم يُعمد؛ ربي إيعيزر يقول: هذا متهود حقًا، هكذا وجدنا آباءنا ختنوا ولم يُعمدوا، وإذا عمّد ولم يُختن، الربى يوشع يقول: حقًا هو متهود،

(١) بن رפאל (אליעזר) - Ben chaim (Ilor), עמ' 52

(٢) מסכת גרים, פרק ראשון, הלכה ה, עמ' ס

(٣) מסכת גרים, פרק ראשון, הלכה ו, עמ' ס

(٤) נחלת יעקב, מסכת גרים, פרק ראשון, עמ' ס

وكذلك انظر: תלמוד בבלי, מסכת יבמות, דף מז, עמוד ב

(٥) תלמוד בבלי, מסכת יבמות, דף מו, עמוד א

لأننا وجدنا الأمهات تعمدن ولم يُختن، ويقول الحاخامات: من تعمد ولم يُختن، أو ختن ولم يُعمد؛ فلا يُعد متهودًا حتى يُختن ويُعمد".

وقد جاء في تفاسير موسى بن ميمون أن الختان والتعميد معًا هما أصل اعتناق اليهودية، فلا يعتبر الشخص متهودًا إلا إذا خُتن وعُمِد، ويشير إلى ذلك بقوله: "المتهود الذي يُختن ولم يُعمد، أو من يُعمد ولم يُختن، لا يُصبح متهودًا حتى يُختن ويُعمد. ويجب تعميده أمام ثلاثة. وهذا الأمر يجب على المحكمة ألا تعمه في يوم السبت، ولا في يوم عيد، ولا في المساء. وإذا عمدته يكون حقًا متهودًا"^(١).

وقد أقرت تفاسير نحلت يعقوب حكمًا حول الشخص الغريب الذي يُختن ولم يُعمد، هو؛ أن الغريب الذي لم يُعمد لا يأكل من ذبيحة الفصح^(٢)، أما في مسألة طعام المتهود الذي تعمد من ذبيحة الفصح؛ اختلفت الآراء في ذلك بين بيت شمאי وهليل حسب ما ورد في المشنا كالتالي:

(גַּר שֶׁנִּתְגִּיר בְּעֶרְבַּי פֶּסַח, בֵּית שְׁמַאי אוֹמְרִים, טוֹבֵל וְאוֹכֵל אֶת פֶּסַחוֹ לְעֶרְבַּי. וּבֵית הַלֵּל אוֹמְרִים, הַפּוֹרֵשׁ מִן הָעֶרְלָה פּוֹרֵשׁ מִן הַקֶּבֶר)^(٣).

"المتهود الذي يتهود في مساء الفصح، بيت شمאי يقولون: يتعمد ويأكل من الفصح مساءً، وبيت هليل يقولون: الاعتزال من الأغلف كالعزل من القبر".

وتصل المبالغة في اليهودية لتنفيذ فريضة التعميد، بأنها أوصت بتعميد الأدوات والأواني التي تستخدم في الأطعمة، والمأخوذة من غير اليهود، فلا يجب استخدامها لنجاستها قبل تعميدها، وبعد ذلك يكون مباح لهم الأكل والشراب فيها لأنها أصبحت ظاهرة^(٤). وكذلك الأمر بالنسبة للمتهود، حيث يجب عليه أن يُعمد جميع الأواني، لأنه ينطبق عليه حكم الشراء من الأغيار^(٥).

(١) رمب"ם, ספר קדושה, הלכות איסורי ביאה, פרק יג, הלכה ו

(٢) נחלת יעקב, מסכת גרים, פרק ראשון, עמ' ס

(٣) מסכת פסחים, פרק ה, משנה ה

وكذلك انظر:

- מסכת עדיות, פרק ה, משנה ב

(٤) תבורי (יוסף), פסח דורות, פרקים בתולדות ליל הסדר, הוצאת הקיבוץ המיוחד ספריית "הילל בן-

חיים", הדפסה השלישית, ישראל, 2002, עמ' 202

(٥) טבילת כלים, <http://www.torahbase.org/%D7%A4%D7%A8%D7%A9%D7%AA-%D7%9E%D7%98%D7%95%D7%AA-%D7%98%D7%91%D7%99%D7%9C%D7%AA-%D7%9B%D7%9C%D7%99%D7%9D>

3- تقديم القرابين:

لم تذكر التوراة أنواع القرابين التي يُقدمها المتهود للرب، بل ذكرت أنواع قرابين الطيور التي تُقدم بشكلٍ عام: "وإذا كان قربانه للرب من الطير محرقة، يقدم قربانه من اليمام أو من أفراخ الحمام"^(١).

يمكن القول إنه بعد إنهاء المتهودون مراسم الختان والتعميد يقومون بعد ذلك بفريضة تقديم القرابين، وقد حددت التفاسير الأنواع التي يمكن تقديمها، وهي البهائم أو زوج من صغار الحمام أو زوج من اليمام، ومن الممكن أن يقدم بهيمتين، يصعد واحدة للمذبح والأخرى تكون ذبيحة سلامة، وأشار موسى بن ميمون على ضرورة تقديم القران ليكتمل به انضمامه للجماعات اليهودية، وعبر عن ذلك بقوله: "المتهود الذي خُتِنَ وتَعَمَدَ ومازال لم يحضر القران لذلك مُحَرَمٌ أن يأكل من المقدسات"^(٢).

يبدو من هذا التفسير أن القران هو الطقس الأخير الذي ينتهي به من يريد أن يعتنق اليهودية وقد بالغت اليهودية في فعل هذا الطقس حيث جعلت من لم يقوم به يكون تهوده ناقص وحكمه ليس كاليهودي.

وقد أشار التشريع الخامس من الفصل الثاني في باب المتهودين إنه يجب على المتهود أن يقوم بثلاث فرائض لاعتناق اليهودية وكان منهم تقديم القرابين، وجاء ذلك كما يلي: "مثلما يدخل بنو إسرائيل؛ كذلك يدخل المتهودون إلى العهد بثلاث: للختان، والتعميد، وتقديم القرابين"^(٣).

وجاء ما يتوافق مع ذلك التشريع في التلمود: "مثلكم مثل المتهودين يكون لكم، يقول الربى مثلكم مثل آبائكم؛ إن آبائكم لم يدخلوا العهد إلا بالختان والتعميد وإراقة الدماء، أيضًا هم لم يدخلوا العهد إلا بالختان والتعميد وإراقة الدماء"^(٤). وجاء في موضع آخر من التلمود: "כאשר תעשו כן יעשה מה אתם עולה^(٥) ושלמים אף גר עולה

(١) لاو ١: ١٤

(٢) פינקלשטיין (منحם)، עמ' 213-212

(٣) מסכת גרים، פרק שני، הלכה ה', עמ' ٥

(٤) תלמוד בבלי، מסכת כריתות، דף ט', עמוד א

(٥) עולה: من القرابين، وذلك النوع يُقدَّم في الصباح ويكون من الأغنام أو الطيور - والأغنام تكون من الذكور فقط، وهذا القران عادةً ما يكون تقدمة للتكفير عن خطيئة أو إبطال فريضة "افعل"، ويعتبر ذلك

ושלמים" (١). "مثلما تفعلون، كذلك يفعل المتهودون، ما تصعدون من ذبائح سلامة أيضًا المتهود يقدم".

وجاءت تفاسير نحلت يعقوب مبينةً أن المقصود بإراقة الدماء هو دم الذبح أو دم الختان، كما ذكرت أنواع القرابين التي يقدمها المتهود للرب وذلك استنادًا على تفاسير موسى بن ميمون: "ما هو قربان المتهود؟؛ يكون محرقة من ذكور البقر أو الضأن أو يمامتين أو اثنان من صغار الحمام" (٢). وقد أشار التلمود أن القرбан أن ينقص القربان عن اثنان إذا كان من الطيور، وجاء ذلك فيما يلي: "הקרב שומע אני האומר הרי עלי עולת העוף" (٣) לא פחות משני פרידן ת"ל" (٤). "اقترب اسمع أنا القائل أنه على حقًا أن أقدم (تقدمة) الطيور لا يقل عن زوج مجد للرب". كما ذكر أن قرابين الحمام واليمام تكون للتكفير عن الخطيئة (٥).

وقد بالغت اليهودية في تنفيذ ذلك الطقس لدرجة أنها تمنع المتهود من الأكل من المقدسات إذا لم يقيم به، وأشار التلمود إلى ذلك فيما يلي: "يؤجل أكل المتهود من

القربان جزءًا من قرابين المجتمع، مثل قربان المحرقة الدائم، وكثير من القرابين الأخرى التي يقدمونها، وقربان الأضحية هو قدس الأقداس ويكون بذبح الأغنام وإراقة دمه، وعندما يسلخون الأغنام ويصلون إلى عورة الأضحية تقدم للكهنة أما بقية الأعضاء تقدم محرقة وهناك نوع من الأضحيات التي تقدم كفارة.

انظر:

- שטיינזליץ, עמ' 199

(١) תלמוד בבלי, מסכת כריתות, דף ה, עמוד ב

(٢) נחלת יעקב, מסכת גרים, פרק ראשון, עמ' ס

(٣) עולת העוף: هي القرابين التي تقدم من الطيور فقط. وتلك القرابين تكون من اليمام أو صغار الحمام وتقديمها يكون عن طريق قطع رأس الطير وإراقة دمه على حائط المذبح، وعند تقديمها يقدم معها دم الرأس أيضًا، وبعد أن يتم تنظيفها من الشوائب الموجودة في الأحشاء يصعدونها على المذبح، وذلك القربان لم يكن للكهنة ولكن يقدم لأغراض مختلفة؛ للأضحية والخطيئة، كما كان المتهود يأتي بقرابين الطيور ويقدمها.

انظر:

- שטיינזליץ, עמ' 199

(٤) תלמוד בבלי, מסכת כריתות, דף ט, עמוד א

(٥) תלמוד בבלי, מסכת כריתות, דף ט, עמוד א

المقدسات حتى يحضر زوج الطيور، يقدم واحدة مذبوحة فيأكل من المقدسات في المساء"^(١).

وجاء اختلاف في الرأي التشريع الخامس في باب المتهودين بشأن تخصيص مبلغ من المال للقربان: "يقول ربي إلعيزر: الغريب الذي يعتنق اليهودية ينبغي أن يُخصص ربع دينار" لقربانه. ربي شمعون يقول: لا ينبغي"^(٢). ويتوافق تفسير راشي مع تفسير الرببي إلعيزر قائلاً: "يجب أن يخصص ربع دينار للقربان، وعندما يُبنى بيت المقدس يجب عليه تقديم قربان، ولا يمكن أن يخصص أقل من ربع دينار، لأنه لا يوجد قربان أقل من ربع دينار"^(٣).

(١) تلمود בבלי, מסכת כריתות, דף ה, עמוד ב

(٢) מסכת גרים, פרק שני, הלכה ה, עמ' ס

(٣) נחלת יעקב, מסכת גרים, פרק שני, עמ' ס

قائمة المراجع العربية:

- عبد المعبود (مصطفى), دراسات في المشنا, مركز الدراسات الشرقية, جامعة القاهرة, العدد (٤٠), ٢٠٠٩م.

قائمة المصادر العبرية:

- התלמוד הבבלי, הוצאת פרדס, ירושלים, ישראל, 1958

- מסכת גרים במסורות התלמוד.

- גאנצפריד (שלמה), קיצור שולחן ערוך, הוצאת ספרים "סיני", תל

אביב, 1975

- נחלת יעקב (תפאסיר נחלת יעקוב. מיראח יעקוב وهذه التفاسير واردة على باب

المتهودين).

- תפאסיר מוסי בן מימון.

قائمة المراجع العبرية:

- אופנהיימר (אהרון) - מור (מנחם) - פסטור (ג' ק), יהודים ונכרים בארץ

ישראל בימי הבית השני - המשנה והתלמוד, המרקז לחקר ארץ ישראל ויישוב

של יד יצחק בן צבי, ירושלים, 1995

- ליפמן (גומתוב) - (Ovadya) mib-bertinoro, Mischna lex

repetita, 1733, מגילה פרק ב

- שלום (שרון), מסיני לאתיופיה: עולמה ההלכתי והרעיוני של יהדות

אתיופיה, כולל/ שולחן האורית: מדריך הלכתי לביתא, ידיעות אחרונות - ספרי

חמד, ישראל, 2012

- מזר (בנימין), חבב-יתת, אביב חדש, האציקלופדיה הישראלית לנוער,

הוצאת עם עובד, ישראל, 2004

- הרן (מנחם), האסופה המקראית, תהליכי הגיבוש עד סוף ימי הבינים

ושינויי הצורה עד מוצאי ימי הבינים, חלק א, מוסד ביאליק, ירושלים, 1996

- שטיינזליץ (עדין), מדריך לתלמוד, מושגי יסוד והגדרות בית הוצאת

כתר, ירושלים, 1984

- קויפמן (ציפי), "מקוה ישראל ה": טבילה בראשית החסידות, המכון למדעי היהדות ע"ש מנדל, כרך חוברת, תשע"ב
- פינקלשטיין (מנחם), הגיור - הלכה ומעשה, הוצאת אוניברסיטת בר-אילן, הדפסה השנייה, ישראל, 2003
- בן רפאל (אליעזר) - Ben chaim (Iior), זהיות יהודיות בעידן רב-מודרני, האוניברסיטה הפתוחה, ישראל, 2006
- תבורי (יוסף), פסח דורות, פרקים בתולדות ליל הסדר, הוצאת הקיבוץ המוחזד ספריית "הילל בן-חיים", הדפסה השלישית, ישראל, 2002